

قرار رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٤ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٩ / ٦ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى قرار الهيئة رقم (١٧٥) الصادر بتاريخ ١٠/٥/١٩٩٤ بتأسيس اتحاد العاملين المساهمين بشركة المنتزه للسياحة والاستثمار. وعلى النظام الأساسي للاتحاد الصادر في ٢٦/٣/١٩٩٤. وعلى القرار الصادر عن الجمعية العامة غير العادية للاتحاد والمنعقدة بتاريخ ٢١/٣/٢٠١٣ بحل وتصفية الاتحاد وشطبه من سجلات الهيئة. وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المختصة بالهيئة.

قرار

مادة (١): الموافقة على شطب اتحاد العاملين المساهمين بشركة المنتزه للسياحة والاستثمار وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، واتخاذ آخر قوائم مالية للاتحاد معتمدة من الجمعية العامة العادية للاتحاد كأساس لأعمال التصفية.

مادة (٢): يلتزم المصفي بأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

مادة (٣): الالتزام بتجنيب قيمة المبالغ النقدية لمواجهة المبالغ المطالب بها الاتحاد قضائياً لما قد يصدر من أحكام قضائية بشأن المنازعات القضائية المثارة من الأعضاء المتخارجين أو غيرهم ممن تثبت لهم حقوق قبل الاتحاد إن وجدت أخذاً بمبدأ الحيطة والحذر.

مادة (٤): ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.



د. أشرف الشرقاوي
رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦